


Distr.: Limited  
1 December 2015  
Arabic  
Original: English



الدورة السبعون

اللجنة الثانية

البند ٢٠ من جدول الأعمال

التنمية المستدامة

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس اللجنة، السيد راينهارد كراب (ألمانيا)، على أساس  
مشاورات غير رسمية

### صك الأمم المتحدة المتعلق بالغيابات

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٩/٢٠٠٦ المؤرخ ٢٨ تموز/  
يوليه ٢٠٠٦، الذي اعتمد فيه المجلس الأهداف العالمية المتعلقة بالغيابات، وأتفق على العمل  
صوب تحقيقها بحلول عام ٢٠١٥،

وإذ تشير أيضا إلى قرار الجمعية العامة ٩٨/٦٢ المؤرخ ١٧ كانون الأول/  
ديسمبر ٢٠٠٧، الذي أقرت الجمعية بموجبه الصك غير الملزم قانونا المتعلق بجميع  
أنواع الغيابات،

وإذ تشير كذلك إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٣/٢٠١٥ المؤرخ  
٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٥ والمعنون "الترتيب الدولي المتعلق بالغيابات لما بعد عام ٢٠١٥"،



الرجاء إعادة استعمال الورق

031215 031215 15-21179 (A)



الذي اعتمده المجلس بناء على توصية منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات في دورته الحادية عشرة<sup>(١)</sup>،

وإذ تحيط علماً بتقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠١٥ المقدم إلى الجمعية العامة<sup>(٢)</sup>،

تقرّر أن تمدّد الخط الزمني للأهداف العالمية بشأن الغابات حتى عام ٢٠٣٠، ليتطابق مع الخط الزمني لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠<sup>(٣)</sup>، وأن تعطي الصكّ غير الملزم قانوناً المتعلق بجميع أنواع الغابات تسميةً جديدةً هي "صكّ الأمم المتحدة المتعلق بالغابات"، مع التسليم بضرورة محافظة الصكّ على طابعه الطوعي غير الملزم، وفق ما هو منصوص عليه في الفقرة ٢ (أ) منه.

(١) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠١٥، الملحق رقم ٢٢ والتصويب (E/2015/42) و Corr.1)، الفصل الأول، الفرع باء.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السبعون، الملحق رقم ٣ (A/70/3).

(٣) القرار ١/٧٠.